



وحدة المعنى وتعدد الدواعي دراسة في وضع الحروف وما يلحقُ بها



م.د. حسام مهند مصطفى جمال الدين
جامعة الإمام الصادق (ع) - النجف الأشرف



وحدة المعنى وتعدد الدواعي

دراسة في وضع الحروف وما يلحقُ بها

م.د. حسام مهند مصطفى جمال الدين

جامعة الإمام الصادق (ع) - النجف الأشرف

ملخص:

تُشعرُ المواقف العلمية المتتالية في كتاب كفاية الأصول للأخوند الخراساني رحمه الله تعالى عن مبنى علمي سيّال ، ويُمكن تلمّسُ أريج هذا المبنى في مباحثٍ شتّى ، لعل أبرزها هو مبحث الوضع ، ولاسيما وضع الحروف لمعانيها ؛ فقد أدى تبني صاحب الكفاية لمبنى وحدة المعنى الى القول بأنَّ وضع الحروف وما شابهها من الوضع العام والموضوع له العام خلافاً لمشهور الأصوليين الذين ذهبوا الى أن وضعها من الوضع العام والموضوع له الخاص ، وإنَّ هذا البحث يحاول الخوضَ في استظهار سببية وحدة المعنى لمثل لهذا المسلك المخالف لما تبناه مشهور العلماء ، وقد انجلى الحوار العلمي عن منازعةٍ علمية شيقة احتوتها أركانُ هذا البحث الصغير .

Abstract

The successive scientific positions in the book "Kifayat al-Usul" by al-Akhund al-Khorasani, may God Almighty have mercy on him, reveal a fluid scientific building. The adoption of the sufficiency of the concept of unity of meaning led him to say that the placement of letters and the like is a general situation and the subject has the general, in contrast to the famous fundamentalists who held that their placement is from the general situation and the subject has the

specific, and this research attempts to delve into the causation of the unity of meaning for such a course in contrast to what was adopted by the famous scholars, and the scientific dialogue has cleared up an interesting scientific dispute contained in the pillars of this small research.

المقدمة:

للظروف التي يمر بها الإنسان أثر بالغ في تكوين فلسفته ، وربما كان العكس صحيحاً؛ إذ لفلسفة الانسان وما يحتفظ به من معلوماتٍ قبليةٍ أثر في ظروفه الحياتية أيضاً، وهذا التفاعل بين الظروف من جهةٍ وبين الرؤى الفلسفية من جهةٍ أخرى يتمظهرُ جلياً في الآثار العلمية التي يتركها أصحابُ كلِّ فنٍّ، وأغلبُ الظنُّ أنَّ المحققَ لا يكونُ فذاً إن لم يكن منطلقاً في رؤاه ونتائجه من مبانيٍ علميةٍ تعودُ أسسها الى جذورٍ حياتيةٍ اجتماعيةٍ كونت منظوره الفلسفي للعالم، على أن لا يكون تمحوره في جهةٍ ما ذوباناً عصبياً وانصهاراً أيديولوجياً، وكذلك ينشأ المحققون ويبدعون.

وقصةُ هذا البحثِ تحومُ حول نزوعِ الفكرِ البشريِ لمحاولةِ إرجاعِ المعانيِ المتكثرةِ الى المعنى الواحد، فإنَّ العقلَ الانسانيَ بطبيعتهِ يحاولُ اكتشافَ الجامعِ المشتركِ بين المعانيِ الكثيرةِ من خلالِ استقراءها والبحثِ فيها، ساعياً في ذلك الى الضبطِ والسيطرةِ، وهذا النحوُ من النزوعِ موغلٌ في القدم، ظهرَ مع بداياتِ ظهورِ الانسانِ على هذه البسيطةِ، وليسَ مجانباً للصحةِ أن يُقالَ أنَّه من ذاتياتِ الانسانِ وأنه ملازمٌ له في أقدمِ نتاجاته الفكريةِ، ولعلَّ من شواهدِ ذلك مسألةُ إرجاعِ الوجوداتِ المتكثرةِ الى وجودِ واحدٍ عند قدماءِ الفرسِ الفهلويين، وقد ورد في ذلك :

الفهلويون الوجودُ عندهم حقيقةً ذاتٌ تشكُّكٍ تَعُمُّ
مراتباً غنيً وقرأتُ تختلفُ كالنورِ حينما تقوى وضعفٌ^(١)

فأسلوب توحيد الأشياء والعودة بها الى الوحدة أسلوبٌ راسخ متجذر في الوجدان البشري بشكلٍ عام، ومن هنا فقد أكدَّ الشهيد مرتضى مطهري على ذلك بقوله : " ومسألة وحدة الحقيقة موجودة في الفكر اليوناني القديم، وكذلك في الهند، وفي غيرها

من البلدان التي طرح فيها نوعٌ من القول بوحدة الحقيقة " (٢)، ثم إنَّ بعضهم اعتمد في إرجاع الوجود الى الوحدة على المكاشفة والشهود الباطني من غير اهتمام بتطابق دواخلهم النفسية مع القواعد العقلية؛ وليس ذلك الا لأنهم اعتقدوا أنَّ الكشف والشهود أعلى من العقل مرحلةً، بل يتم تسديد العقل بالكشف (٣)، وربما كان كلُّ ذلك علامةً على تجذر هذا المبنى في النفس الانسانية بشكلٍ عام.

هذا وقد تشربت كثيرٌ من الأبحاث المعرفية الاسلامية بهذا المبنى التوحيدي؛ إذ أنَّ ما يميزه هو إمكانية استثماره في المجالات الفكرية والعلمية المتعددة والمتنوعة، فقد تراوح تأثيره بين اللغة والأدب والفلسفة والكلام والفقه وأصول الفقه وغير ذلك من المجالات المعرفية المختلفة، إذ هو يعمل على اتساق الأفكار بشكلٍ ملحوظ، ومهمة الاتساق والوضوح والتفسير هي أجلُّ ما يسعى الى تحقيقها كلُّ علم بما في ذلك العلوم الإسلامية المتعددة؛ ولذا يمكن أن يُلاحظ المبنى المزبور سيالاً في مباحث علمية كثيرة، وقد قال بعضهم في ذلك: "إنَّ هذه النظرية التوحيدية في علم الوجود والتي صورناها في (هرم الوجود) تشكل الأساس والبنية التحتية لجميع نظرياتنا في مجال معرفة العالم، وعلم الاجتماع ومعرفة الانسان وحقوق الانسان وسياسة المدن، وعلم النفس" (٤)، ونحن إذا ما تفحصنا القرآن الكريم وجدنا بعض المفسرين منجراً بفعل ما تتركه بعض الآيات الكريمة من التأثير الى اللجوء لإكسير هذا المبنى المخزون في وجدانه، فيفسر قوله تعالى { الر كِتَابٌ أُحْكِمَتْ آيَاتُهُ ثُمَّ فُصِّلَتْ مِنْ لَدُنْ حَكِيمٍ خَبِيرٍ } (٥) بأنه إرجاعٌ للمعاني المتكررة الى المعنى الواحد، وليس يشابه ذلك إرجاع الألفاظ أو الأعيان الى الوحدة؛ إذ الإحكام والتفصيل في الآية الكريمة من جهة المعنى والمضمون لا من جهة الألفاظ وغير ذلك، فالمعاني المتكررة اذا رجعت الى معنى واحد كان هذا الواحد هو الأصل المحفوظ في الجميع، وعلى هذا فإنَّ الآيات الكريمة التي تكون محكمةً أولاً ومفصلةً ثانياً على اختلاف مضامينها وأغراضها راجعةً الى معنى واحدٍ بسيطٍ وغرضٍ فاردٍ أصلي لا تكثُر فيه ولا تشتت، فلا غرض لهذا الكتاب الكريم على تشتت آياته الا غرض واحد (٦)، وهكذا يمكن للمتتبع أن يعثر على غير محلٍّ دخله هذا المبنى بصورة خفية تقنقر التتبع.

وصاحب الكفاية كغيره من المحققين الأفذاذ ينطلق من مباني معرفية تعكس أبعدياته الفلسفية والحياتية، وقد اختص هذا المبحث بتتبع بعض ما لمبني (وحدة المعنى وتعدد الدواعي) من تأثير في النتائج التي انتهت إليها مباحث كتاب (كفاية الأصول)؛ إذ سيتضح أنّ هذا المبني كان له الدور الأبرز في دعوى كون الوضع في الحروف وما يلحق بها من الوضع العام والموضوع له العام، خلافاً لما تبنّاه عليه كثير من الأصوليين لاسيما تلامذة صاحب الكفاية نفسه الذين ذهبوا الى أنّ الوضع في الحروف وملحقاتها من الوضع العام والموضوع له الخاص، وليس ذلك الا لأجل أنّ المنطلقات المعرفية القبلية لها الأثر البالغ في تحديد النتائج العلمية المختلفة.

المطلب الأول

مفهوم الوضع وتقسيماته بلحاظ المعنى

أولاً: مفهوم الوضع ..

يُعدّ الوضع المحورَ الرئيس لأبحاث الدلالة ؛ ولذا فقد اعتنى البحث الأصولي بتشخيص حقيقته وتقسيماته كثيراً ، فأسهبت مدرسة الشيخ الأنصاري وتلاميذه في أبحاث الوضع ونظرياته، وربما كان السبب الرئيس لهذا الإسهاب في هذه البحوث راجعاً الى أنّ أهمّ مصادر التشريع المتمثلة بالكتاب الكريم والسنة الشريفة هي مصادر لغوية ، وأنّ الأدلة الشرعية هي في الغالب أدلة لفظية ، الأمر الذي جعل البحث الأصولي مشتملاً على مقدمة سميت بمباحث الأدلة اللفظية والتي تهدف الوصول الى الأحكام الشرعية عن طريق المحاورات العرفية في زمن صدور النص^(٧)، وبذلك يضعف القول : بأنّ البحث في تقسيمات الوضع وما يثيره من خلاقات علمية لا محصول له، كما لا أهمية للتقسيمات نفسها ، ولا حاجة الى نمو الابحاث المتعلقة به^(٨) ، لاسيما اذا عرفنا مدى ما لهذه الابحاث من صلة بالابحاث الشرعية اللفظية - كما سيأتي - وأنّ الخلاف في جزئية المعنى الموضوع له اللفظ وكليته له أثر في استعمال اللفظ في معنى وعدمه.

هذا، وقد عُرف الوضعُ في كلماتِ بعضِ الأصوليين^(٩) بأنه " نحو اختصاصِ للفظٍ بالمعنى وارتباطِ خاصٍّ بينهما، ناشٍ من تخصيصه به تارةً ، ومن كثرة استعماله فيه أخرى"^(١٠) ، وما وردَ على التعبيرِ بالاختصاصِ بأنه من آثارِ الوضعِ ونتائجِه لا نفسه^(١١) ، لا يُشكَلُ مانعاً بعدَ معرفة أنَّ أغلبَ التعريفاتِ ليست الا رسوماً يُبتغى منها توضيحِ المحدودِ وبيانه ، فهي لا تتعدى كونها شروحاتٍ للمعرّف ، على أن ما يردُّ التعبيرَ بالاختصاصِ يردُّ التعبيرَ بالارتباطِ كذلك، مع أنَّ المراد به علاقةٌ شديدة بين اللفظِ والمعنى ، وهي أعم من الاختصاصِ الذي قد يُفسرُ الوضعَ بأحدِ قسميه دون الآخر وهو الوضعُ التعيني فقط، مع أنه يشمل كلا النحويين من الوضعِ التعيني والوضعِ التعيني معاً.

ولما كان الوضعُ نحوَ علاقةٍ وارتباطٍ وسببية بين اللفظِ والمعنى - كما تقدم في تعريفه - بمعنى أنَّ الوجودَ الذهني للفظٍ سببٌ للوجودِ الذهني للمعنى ، فلا يمكن أن تحصلَ هذه السببية من دون مبررٍ لها ، ومن هنا حاول الأصوليون أن يبرروا هذه السببية^(١٢)، فوجدت في ذلك اتجاهاتٌ عدة، تراوحت بين كون العلاقة السببية بين اللفظِ والمعنى علاقةً ذاتية بأن يكون اللفظُ دالاً على المعنى بذاته وسبباً لإحضار صورته ، فالصلة بين اللفظِ والمعنى بناءً على ذلك صلةٌ طبيعية لا تختلف عن الصلات الطبيعية الأخرى كالصلة بين النار والحرارة^(١٣)، مع احتمال أن يكون مرادهم بهذه السببية الذاتية هو عليّة الوجودِ الذهني للفظٍ للوجودِ الذهني للمعنى، ولا يُراد بذلك عليّة ومعلولية الوجودين الخارجيين للفظِ والمعنى^(١٤) ، وبين كون العلاقة بينهما ناشئةً من إلهامِ الله تعالى حسبما أودعَ في الإنسان من فطرةِ التكلم، وأنَّ غرضَ المتكلم من كلامه إحضارُ المعنى في ذهنِ المتلقي ليحكمَ عليه بما يشاء، وحيثُ أنَّ ذلك ليسَ بممكن فهو يلجأ الى التصويت بصوتٍ يرى أنه مناسبٌ لإحضارِ ذلك المعنى في ذهنِ السامع^(١٥) ، وبين كون العلاقة بينهما نوعٌ اعتباري يجعله الواضع ، فيعتبرُ تصورَ اللفظِ سبباً لتصورِ المعنى^(١٦) ، فلا جامع بين التعيني والتعيني بناءً على ذلك، مع ملاحظة أنَّ أصحابَ هذا الاتجاهِ اختلفوا في تعيين نوعيةِ المعترَبِ الى صيغٍ مختلفة يكلها البحث الى محلها ، وبين كون العلاقة بينهما تعهداً من الواضع بأن لا يأتي باللفظِ الا عند قصدِ تفهيمِ المعنى ، فتنشأ ملازمةٌ بين

الاتيان باللفظ وقصد تفهيم المعنى ، وهذا التعهد والتباني النفسي ثابتٌ في أذهان أهل كلِّ لغةٍ^(١٧) ، وبين كون علاقة السببية بين اللفظ والمعنى ناشئةً على أساس قانونٍ تكويني للذهن البشري ، وهو أنه كلما ارتبط شيان في ذهن الانسان ارتباطاً مؤكداً نشأ عن ذلك تصورٌ أحدهما عند تصور الآخر^(١٨) ، وغير ذلك من الاتجاهات الأخرى في المسألة.

وكيف ما كان - وبغضّ النظر عن الصحيح من الاتجاهات التي تقدمت في تفسير علاقة السببية بين اللفظ والمعنى - فإنَّ غرضَ البحث لا يستدعي التعرّض لأكثر من ذلك فيما تبنته المدارس الأصولية المختلفة لتصوير علاقة اللفظ بالمعنى ؛ ولذا سيقترن على الذي تقدم من بيانٍ مجملٍ لحقيقة الوضع ومفهومه ، والذي يُهم البحث أن يتعرضَ للممكن من أقسام الوضع والواقع منها بلحاظ المعنى ؛ لما في ذلك من مدخلةٍ في أصل ما عُقدَ البحثُ من أجله وأساسه ؛ ولأجله كانت الفقرة الثانية الآتية.

ثانياً : تقسيم الوضع بلحاظ المعنى..

الوضع على جميع المسالك هو عملية حكم على اللفظ والمعنى، وما دام حكماً فهو لا يتم من دون تصورٍ للمحكوم عليه ولو على نحو الإجمال، فلا بد من تصور اللفظ وتصور المعنى ليتسنى للواضع ممارسة عملية الوضع، وتصور المعنى الذي يمثل أحد طرفي عملية الوضع يفرزُ لنا تقسيماتٍ أربعة بلحاظ عالم التصور وبغضّ النظر عن إمكانها أو وقوعها، وهي كما يأتي:

١- الوضع العام والموضوع له العام :

وهو أن يتصورَ الواضعُ المعنى الكلي ويضع اللفظ بإزاء ذلك الكلي^(١٩)، فيكون الوضعُ عاماً لأن المعنى المتصور عام، ويكون الموضوع له عاماً لأنَّ اللفظ موضوعٌ لنفس ذلك المعنى العام المتصور، ويمثل لذلك بأسماء الأجناس ، كما في تصور معنى الانسان ووضع لفظ الانسان لذلك المعنى العام.^(٢٠)

٢- الوضع الخاص والموضوع له الخاص :

وهو أن يتصور الواضعُ معنىً خاصاً ويضع اللفظ بإزاء ذلك المعنى الخاص، فيكون الوضع خاصاً لأن المعنى المتصور خاص ، ويكون الموضوع له خاصاً لأنَّ

اللفظ موضوع لذلك المعنى الخاص المتصور، ويمثل لذلك بأسماء الأعلام، كما في تصور معنى جزئي كزيد ووضع اللفظ لذلك المعنى الجزئي الخاص وهو زيد نفسه^(٢١).

٣- الوضع العام والموضوع له الخاص:

وهو أن يتصور الواضع معنى كلياً، ويضع اللفظ لفرّد من أفراد ذلك المعنى الكلي، كما في تصور الواضع المعنى العام للإنسان، ووضع لفظ الإنسان لأفراده الخاصة من زيد وعمرو، فيكون الوضع عاماً لأنّ المعنى المتصور كلي وعمام، ويكون الموضوع له اللفظ خاصاً لأن اللفظ وضع لمعنى جزئي خاص^(٢٢).

٤- الوضع الخاص والموضوع له العام:

وهو أن يتصور الواضع معنى جزئياً ويضع اللفظ بإزاء معنى كلي، وهذا يعني أنّ الواضع يتصور معنى جزئياً ولكنه يضع اللفظ لمعنى كلي، كما لو كان المعنى المتصور هو زيد، والمعنى الموضوع له اللفظ هو الإنسان^(٢٣).

ثالثاً: الأقسام الأربعة من حيث الإمكان والوقوع..

تقدّم أنّ أقسام الوضع بلحاظ عالم التصور أربعة، ولكنها بحسب عالم الإمكان والوقوع ليست كذلك؛ إذ سيتضح أنّ الأقسام الممكنة منحصرة بحسب التحقيق بالأقسام الثلاثة الأولى دون القسم الرابع، وأنّ الأصوليين اختلفوا في الواقع من تلك الأقسام الممكنة.

وقد قام الإتفاق على إمكان الوضع العام والموضوع له العام، وإمكان الوضع الخاص والموضوع له الخاص؛ لعدم أي محذورٍ فيهما، بل هما واقعان خارجاً بلا خلافٍ أيضاً، ومن أمثلة القسم الأول: وضع أسماء الأجناس، كالإنسان والحيوان ونحوهما، ومن أمثلة القسم الثاني: وضع الأعلام، كزيد وعمرو وبكر، ولكن الكلام وقع في القسمين الأخيرين^(٢٤).

وأما القسم الثالث وهو (الوضع العام والموضوع له الخاص)، فقد ذهب صاحب الكفاية رحمه الله إلى إمكانه؛ إذ لا يُشترطُ في المعنى الموضوع له اللفظ أن يُتصور بنفسه، بل يكفي في عملية الوضع أن يُتصور المعنى الموضوع له اللفظ بوجهه وعنوانه وما يشير إليه ويحكي عنه، والذي يحكي عن المعنى الجزئي الموضوع له

اللفظ في هذا القسم هو المعنى العام المتصور ؛ إذ العام صالح للحكاية والإشارة الى أفراده ومصاديقه ، وهو آلة ومرآة للحكاية عن أفراده ومصاديقه ، فيلاحظ الواضع المعنى العام ، ولكنه يضع اللفظ لمعنى خاص جزئي هو من أفراد ذلك العام الملحوظ ، ولا يحتاج الواضع في وضعه هذا الى تصور المعنى الموضوع له اللفظ ؛ لكفاية تصور المعنى العام لذلك^(٢٥) ، مع التنبيه الى عدم قدح تغاير المعنى الكلي مع تلك الأفراد ذاتاً - في بعض الأحيان - كما إذا كان المعنى الكلي إسمياً وكانت الأفراد معاني حرفية ، فهما وإن كانا متغايرين ذاتاً ، إلا أنّ هذا التغاير إنما هو تغاير بالحمل الشائع الصناعي ، وليس تغايراً بالحمل الأولي الذاتي ، فالعنوان الكلي عين تلك الأفراد والمصاديق بالحمل الأولي الذاتي ، وهذا كافٍ للحكم على تلك الأفراد من خلال ذلك الكلي العام ؛ لأنّ إصدار الحكم لا يُشترط فيه أكثر من إحضار الموضوع المحكوم عليه الى الذهن ولو بالحمل الأولي ، نعم يُشترط إحضار الموضوع الى الذهن بالحمل الشائع فيما اذا أريد جريان ذلك الحكم على الموضوع خارجاً^(٢٦) ، وقد ذُكرت في هذا الصدد إشكالات وردود كثيرة موكولة الى محلها ، ومتحصل مشهور الأصوليين منها هو إمكان هذا القسم الثالث ، وإن كان بعضهم^(٢٧) قد أجرى بعض التعديلات والإضافات لتبرير إمكانه.

وينبغي الإشارة الى أنّ هذا القسم الثالث من الوضع هو ما سيكون محور البحث الآتي ؛ لأنّ ما سيأتي ذكره - لاحقاً - من خلاف في وضع الحروف وأسماء الإشارة يدور مدار كون وضعها من هذا القسم أو من الوضع العام والموضوع له العام.

وأما القسم الرابع وهو الوضع الخاص والموضوع له العام فهو مستحيل ؛ لأنّ الجزئي الملحوظ لا يقع عنواناً وحاكياً عن الكلي ، فلا يمكن أن يكون مرآة وآلة حاكية عن الكلي^(٢٨) ، فالجزئي الخاص لا يحكي عن سوى خصوصيات موضوعه ، دون الحقيقة المعزاة عن كل قيد ، ولذا فإنّ تصور العام في هذا القسم لم يتحقق لا بنفسه ولا بالحاكي عنه ؛ لأنّ تصويره لو كان حاصلاً بنفسه لكان من قسم الوضع العام والموضوع له العام ، وكذا لم يحصل تصويره بوجهه ؛ لأنّ الخاص المتصور لم يحك عنه ، وإنما يحكي عن نفسه بالخصوص ، ويُشترط في الوضع أن يُتصور المعنى الموضوع له اللفظ إما بنفسه وإما بوجهه ؛ ليتسنى الحكم عليه ؛ إذ يستحيل

الحكم على المجهول، ولكن هذا التصور غير متحقق في هذا القسم^(٢٩) ، نعم يمكن أن يتصور العام تفصيلاً من خلال تصور الخاص إما بتداعي المعاني أو من باب آخر ، ولكن التصور التفصيلي للعام يجعل الوضع عاماً ، وهو خلاف المفروض في هذا القسم ؛ إذ المعنى المتصور بحسب الفرض معنى خاص ، فلا بد أن يكون الوضع خاصاً ، وتصور العام تفصيلاً من خلال تصور الخاص يجعل الوضع عاماً والموضوع له عاماً ، وعلى ذلك فلا وجه لإمكان هذا القسم الرابع^(٣٠).

المطلب الثاني

وحدة المعنى في الحروف

أولاً : تحليل معنى الحرف والهيئة ..

اختلف الأصوليون في تحديد معاني الحروف وفرقها عن معاني الأسماء في نظريات رئيسية ثلاث ، وإنما يلحظ الفرق بين الحروف والأسماء ؛ لأجل وجود اسمٍ موازٍ لكل حرف من الحروف، فحرف (من) يوازيه من الأسماء اسمُ (الابتداء) ، وحرف (إلى) يوازيه من الأسماء اسمُ (الانتهاء) ، وهكذا الحال مع بقية الحروف ، وهذه الموازنة بينهما أقحمت الأصوليين في معترك الترادف بينهما ووحدة المعنى أو عدمها ؛ ولذا صارت الحروف والفرق بينها وبين الأسماء محلاً لبحثهم ونزاعهم ، وسيوضح أن إحدى النظريات القادمة مبنية على أساس مبنى وحدة المعنى وتعدد الدواعي ، ومنه سيبين مدى تأثير هذا المبنى في أحد أهم المباحث الأصولية ، على أن تأثيره لا يقتصر على هذا المبحث بالخصوص ، بل يتعداه إلى مباحث أخرى أيضاً ، ويمكن أن تُصور النظريات الرئيسية الثلاث في معاني الحروف كالآتي:

النظرية الأولى:

إن الحروف لم توضع لمعنى ، وإنما وُضعت لتكون علامةً على خصوصية من خصوصيات مدخولها ، كالظرفية والابتدائية والاستعلانية وغير ذلك ، فالحروف منبهاتٌ لخصوصيات ما تعرض عليه من المدخولات ، وهي كالحركات الإعرابية التي لم توضع لمعنى معين ، وإنما هي دالات ومنبهاتٌ على خصوصيات مدخولاتها من الفاعلية والمفعولية ونحوهما ، فكما أن الفتحة تفيد خصوصيةً في مدخولها ،

والكسرة تفيد خصوصيةً أخرى في ذلك المدخول ، والضمة تفيد خصوصيةً ثالثة فيه ، فكذلك الحروف ، فإن حرف (في) يفيد خصوصيةً في مدخوله تغاير الخصوصية التي يفيدها حرف (على) في ذلك المدخول ، ولا يلزم من هذا النحو من الإفادة أن تكون هذه الحروف قد وُضعت لمعانٍ مخصوصة^(٣١) ، فالحرفُ لا معنى له أصلاً لا آلياً ولا استقلالياً ، وإطلاقُ (المعنى) و (الاستعمال) و (الدلالة) في الحروف إنما يُسمح من باب الاضطرار في مقام التعبير ، فليس بازاء الحرف معنى كي يُقال أنه وُضع له ، والقول بأن الحروفَ آيات لإحداث معنى في الغير تشبيه لها بالعين والاصبع في كونهما آيتين لإحداث الإشارة الى الغير ، أو هو تشبيه للحروف بالسيف في كونه آلة لإحداث القتل، غاية ما في الأمر أن الحروفَ آياتٌ وضعية ، وأما السيف والاصبع والعين فهي آياتٌ طبيعية ، فإن وجدت في نفسك أن السيف يدل على القتل وأن القتل معناه ، أو وجدت في نفسك أن الاصبع والعين يدلان على الإشارة وأن الإشارة معناه ، فكذا الكلام في الحروف في أنها دالة على معانٍ معينة ، ولكن الأمر ليس كذلك لأن الوجدان غير قاضٍ بصحة الأمثلة المذكورة^(٣٢) ، وقد نُسب هذا الرأي الى المحقق الرضي رحمه الله تعالى^(٣٣) ، على أن النسبة اليه محل تأمل لدى بعضهم، مع ملاحظة أن هذا القول يصح متى ما أثبت احتمال أن الحركات الإعرابية لا معنى لها ، وأنها مجرد منبهاتٍ على مدخولاتها ، غير أن الكلام في وضع الحركات الإعرابية لمعانٍ معينة يدور مدار احتمالين لا يؤدي كلُّ منهما الى دلالتها على معانٍ ، بل الحركات الإعرابية جعلت لأجل دفع الالتباس الذي قد يحصل بسبب تعدد المتعلقات، ولا يقصد المتكلم بها معنى معيناً ، وهذا لا يعارض كونها دليلاً للسامع على شيء ما ، وبهذا لا تكون هذه الملاحظة واردة على المبني المتقدم^(٣٤) ، وبناءً على ما تقدم فقد رفضَ الذاهبون الى أن الحرف لا معنى له أصلاً كلُّ ما قيل في تعريفات الحرف التي تتضمن أن للحرف معنى ، من قبيل تعريفه بأنه (ما دلَّ على معنى في غيره) ، أو تعريفه بأنه (ما دلَّ على معنى لا في نفسه) ؛ لأنَّ الحرفَ لا معنى ولا دلالة له ، واختاروا تعريفاً نُسبَ للإمام علي عليه السلام بأنه (ما أوجدَ معنى في غيره) ، مع أن هذا التعريف متضمنٌ أنَّ للحرف معنىً ايضاً كما هو واضح^(٣٥).

وقد يمكن أن ترد هذه النظرية جملةً من الاعتراضات الوجيهة ، وهي كما يأتي :

١- لا دليل وبرهان على هذه النظرية ، إنما هو مجرد مصادرةٍ ودعوى ، وصرفُ الإمكان لا يكفي في الوقوع^(٣٦).

٢- دعوى أنَّ الحرف لا معنىً له خلافُ ما اتَّفَق عليه من قسمة الكلمة الى فعل وحرفٍ واسم ؛ إذ عزلُ الحرف عن المعنى يستلزم انحصار المعنى في الفعل والحرف ، وهو خلاف القسمة المذكورة^(٣٧).

٣- إنَّ الخصوصيات المدعاة التي وُضعت لها الحروف هي بعينها المعاني التي وُضعت الحروف بإزائها بحسب مدعى القائل بوجود معنى لها ؛ إذ المفروض أنَّ تلك المعاني مما لا تدل عليها الأسماء ؛ لعدم كونها مأخوذةً في مفاهيمها ، فلا بد من أن يكون الدال عليها هو الحروف ، وهذه الدلالة إنما تتحصل بالوضع ، فلا معنى لأن يُقال إنَّ الحروف لم توضع لمعنى معين مع كونها موضوعة فعلاً لمعنى معين ، بل ليس ذلك الا الجمع بين المتناقضين^(٣٨).

النظرية الثانية :

إنَّ الحروف وُضعت لمعانٍ مغايرة للمعاني التي وُضعت لها الأسماء ذاتاً ، فالابتداء الذي وُضعت له كلمة (الابتداء) هو غير الابتداء الذي وُضعت له كلمة (من) ، فإنَّ كلمة الابتداء موضوعة لمعنى مستقل بالمفهومية وهو الابتداء المطلق ، والذي يمكن تعقله بنفسه وبغض النظر عن متعلقه، أي بغض النظر عن كونه ابتداء سيرٍ أو كتابةٍ أو غير ذلك ، واما المعنى الذي وضعت له كلمة (من) وهو المعنى المتصور لا بنفسه ، بل بوجهه وعنوانه فإن كلمة (من) تدل على ابتداء معين بالذات كابتداء سير زيدٍ من البصرة ، أو ابتداء علي بالكتابة من الصفحة الأولى ، وغير ذلك من أنواع الابتداءات الأخرى الكثيرة ، وعلى هذا فإنَّ الابتداء على نوعين متميزين بالذات ، نوعٌ هو (الابتداء المطلق) الذي تعبر عنه كلمة (الابتداء) وهو المعنى المستقل ، ونوع هو (الابتداء الخاص) ، الذي تعبر عنه كلمة (من) وهو غير مستقلٍ بمفهومه عن متعلقه ، بل لابد من وجود متعلقه كي يفهم المعنى المراد منه ، وقد وافق أكثرُ الأصوليين المتأخرين على هذا التقسيم وأنَّ الحروف موضوعة لنسبٍ خاصة ، ولكنهم اختلفوا في تفسير المعنى النسبي الذي وضعت له

الحروف^(٣٩) فقد ورد في تقريرات الميرزا النائيني - وهو من الذاهيين الى هذا المبني - ما نصه : " القول الثالث : هو أنّ للحروف معانٍ ممتازة بالهوية عن معاني الأسماء ، ويكون الاختلاف بين الحروف والاسم راجعاً الى الحقيقة ، بحيث تكون معاني الحروف مباينةً لمعاني الأسماء تبايناً كلياً ، لا أن معانيها متحدة مع معاني الأسماء^(٤٠) ، ولا أنها علامات صرفةٌ ليس لها معاني ، وهذا القول هو الموافق للتحقيق الذي ينبغي البناء عليه "^(٤١) ، ولكنّ بيانات أصحاب هذا المسلك اختلفت على وجوه ، يمكن أن تلخص بالآتي :

الوجه الأول : ايجادية المعنى الحرفي..

ويتلخص هذا الوجه ببيان أنّ معاني الألفاظ تُقسّم على إخطارية وأخرى ايجادية ، فأما الإخطارية فكمعاني الأسماء ؛ إذ أنّ استعمال ألفاظها في معانيها يوجب اخطار المعاني في ذهن السامع ، وليس ذلك الا لأجل أنّ لهذه المعاني تقرراً وثبوتاً في وعاء العقل حتى مع قطع النظر عن الاستعمال ، فيكون استعمال ألفاظها موجباً لاخطار تلك المعاني في الذهن .

وأما المعاني الايجادية فتتخصر بالمعاني الحرفية وليست الحال فيها كما المعاني الاخطارية ؛ لأنّ استعمال ألفاظها موجبٌ لايجاد معانيها من غير أن يكون لتلك المعاني تقرر وثبوت في وعاء العقل مع قطع النظر عن الاستعمال ، بل توجد تلك المعاني في وعاء الذهن في موطن الاستعمال ، وذلك كياء النداء ؛ إذ لولا قولك (يا زيد) لما كان هناك نداء ، ولا يكاد يوجد معنى النداء الا بالاستعمال ، فواقعية المعنى الحرفي وهويته متوقفة على الاستعمال ، وهذا بخلاف معنى الاسم فإنّ له تقرراً وثبوتاً في وعاء العقل مع قطع النظر عن الاستعمال ، ومن هنا كان استعماله موجباً لاخطار معناه ، بخلاف معنالحرف فإنّ استعمال موجب لايجاده لا لاخطاره^(٤٢).

الوجه الثاني : وضع الحروف للوجود الرابط..

وحاصله أنّ الحروف موضوعةٌ بإزاء النسب والروابط ، وأما الأسماء فهي موضوعةٌ للمفاهيم المستقلة^(٤٣) ، وقد تعرض هذا القول لمجموعةٍ من الايرادات التي لا شأن للبحث بها.

الوجه الثالث : وضع الحروف للأعراض النسبية ..

والمراد من الأعراض النسبية تلك الأعراض التي تكون متقومة بالطرفين ، كمقولة الأين ومقولة الإضافة ، في قبال الأسماء الموعودة للجواهر وبعض الأعراض الأخرى^(٤٤).

النظرية الثالثة :

وهذه النظرية هي النظرية التي تدور حولها محاور البحث وقد تنبأها من الأصوليين صاحب الكفاية ، وحاصلها أن معاني الحروف هي نفس معاني الأسماء ذاتاً ، وأن الفرقَ بينهما بالوضع ؛ إذ وُضع الاسم ليراد به معناه بما هو هو وفي نفسه ، بينما وُضع الحرف ليراد به معناه بما هو آله وحالة لغيره ، وهذا الاختلاف في الوضع هو الموجب لعدم جواز استعمال الحرف في موضع الاسم وإن اتفقا فيما وُضعا له^(٤٥) ، ويتضح ذلك من خلال ما نصّه صاحب الكفاية : " إن قلت: على هذا لم يبق فرق بين الاسم والحرف في المعنى، ولزم كون مثل كلمة (من) ولفظ الابتداء مترادفين، صح استعمال كل منهما في موضع الآخر، وهكذا سائر الحروف مع الاسماء الموضوعية لمعانيها، وهو باطل بالضرورة، كما هو واضح . قلت : الفرق بينهما إنما هو في اختصاص كل منهما بوضع، حيث أنه وضع الاسم ليراد منه معناه بما هو هو وفي نفسه، والحرف ليراد منه معناه لا كذلك، بل بما هو حالة لغيره، كما مرت الإشارة إليه غير مرة، فالاختلاف بين الاسم والحرف في الوضع، يكون موجبا لعدم جواز استعمال أحدهما في موضع الآخر، وإن اتفقا فيما له الوضع، وقد عرفت - بما لا مزيد عليه - أن نحو إرادة المعنى لا يكاد يمكن أن يكون من خصوصياته ومقوماته"^(٤٦).

ويجدر التنبيه الى أن اللحاظ المأخوذ في الحروف يختلف عن اللحاظ المأخوذ في الأسماء ؛ إذ يُلاحظ الاسم مستقلاً بالمفهومية ، ولا يُلاحظ الحرف كذلك ، غير أن الاستقلالية بالمفهومية المأخوذة في الأسماء وعدم الاستقلالية بالمفهومية المأخوذة في الحروف ليستا من مقومات المعنى الاسمي والمعنى الحرفي لتكونا علامتين مائزتين بينهما وليختلف الحرف عن الاسم بالذات ، بل هما من شؤون الاستعمال التي فرضها الواضع لأجل الاستعمال ، فكل من الاسم والحرف في حدّ نفسه يجوز

استعماله في مقام الآخر ، الا أنّ الواضع لم يجوز ذلك ، فوضع لفظة (الابتداء) فيما يستقل وما يكون قائماً بذاته ، وهذا القيد مأخوذاً في ناحية الاستعمال من غير أن يكون قد أخذ في المعنى الذي وُضع له الاسم ، وبذلك يلزم اتحاد المعنى في كل من الحرف والاسم ذاتاً وهويةً ، وإن كانا مختلفين وضعاً^(٤٧).

وقد تأتّى هذا الرأي من القول بأنّ الوضع في الحروف من الوضع العام والموضوع له العام ، بمعنى أنّ المعنى المتصور هو معنى عام ، والمعنى الذي يوضع اللفظ بإزائه هو ذات ذلك المعنى العام المتصور ، ولما كان وضع الحروف كذلك وكان وضع الأسماء - كأسماء الأجناس - من الوضع العام والموضوع له العام أيضاً ، صارَ يمكن أن يُقال بأنّ حرف (من) - مثلاً - موضوع لذات المعنى الذي وُضع له اسم (الابتداء) ؛ إذ المعنى المتصور فيهما معاً هو طبعي الابتداء ، وقد وُضع اللفظان لهذا المعنى العام المتصور ، ومن ذلك نشأت وحدة المعنى في الحرف والاسم والتي ذهب اليها صاحب الكفاية.

ثانياً : التبرير لوحدة المعنى في الحروف والأسماء..

رغم أنّ صاحب الكفاية اعتمدَ في أبحاثه الأصولية على مبنى وحدة المعنى الا أنّه لم يقدم برهاناً واضحاً عليه ، بل عدّه من المسلّمات القبلية البديهية ، غير أنه حاول أن يبرهن على صحة النتائج التي توصل اليها في كل مسألةٍ من المسائل التي اعتمد فيها على ذلك المبنى ، وعدّ بعض تلك النتائج من الوجدانيات ؛ ولذا لم تصمد بعض نتائجها أمام النقد الذي كان قائماً على البرهان والأسس المنطقية.

وقد تجاوز صاحب الكفاية في تعريفه للوضع الخلافات اللغوية المعروفة بين اللغويين في وضع الألفاظ للمعاني ، فقد عرّف الوضع بأنه " نحو اختصاص لفظ بالمعنى وارتباط خاصّ بينهما "^(٤٨) ، وكلمة (نحو) كلمةٌ فضفاضة يمكن أن يتجاوز بها كل الخلافات اللغوية حول كون دلالة الالفاظ على المعاني دلالةً ذاتية أو كونها اعتبارية ؛ إذ هي كلمة جامعة كلية يمكن أن تشمل تلك الدواعي الكثيرة التي اختلف فيها^(٤٩) ، مع ملاحظة أنه رحمه الله لم يقتصر في اعتماده على هذا المبنى على مباحث الألفاظ ، بل تجاوزها الى المسائل العقلية كذلك ، ويشهد لذلك ما ورد عنه في تفسير الواجب التخيري : " والتحقق أن يقال: إنه إن كان الامر بأحد

الشيئين، بملاك أنه هناك غرض واحد يقوم به كل واحد منهما، بحيث إذا أتى بأحدهما حصل به تمام الغرض، ولذا يسقط به الأمر، كان الواجب في الحقيقة هو الجامع بينهما، وكان التخيير بينهما بحسب الواقع عقلياً لا شرعياً، وذلك لوضوح أن الواحد لا يكاد يصدر من الاثنين بما هما اثنان، ما لم يكن بينهما جامع في البين ، لا اعتبار نحو من السخية بين العلة والمعلول ، وعليه: فجعلهما متعلقين للخطاب الشرعي، لبيان أن الواجب هو الجامع بين هذين الاثنين" (٥٠) ، ويتضح من هذا النص أن الخطاب الشرعي موجّه الى الجامع حقيقة ؛ لأنّ الواجب التخييري هو واجب كلي جامع بين واجبين أو أكثر.

وأما الحروف فقد ذهب صاحب الكفاية خلافاً للمشهور الى أنّ الموضوع له فيها عام كالوضع في أسماء الأجناس ، وأنه لا فرق بين (من) و (الابتداء) ولا فرق بين (في) و (الظرفية) ، وأنّ المعنى الموضوع له واحد في الجميع من حيث الذات والماهية ، غاية ما في الأمر أنّ الواضع اشترط في مقام الوضع أنّ ماهية الظرفية إن أريد احضارها بنحو الاستقلال فالموضوع هو لفظ (الظرفية) ، وإن أريد إحضار ماهية الظرفية في مقام الوضع بنحو الآلية والتعلق بالغير وأنها أمرٌ واقعٌ بين الكوز والماء - مثلاً - ، فالموضوع لفظ (في) ، فالمشهور الذين ذهبوا الى أنّ مثل هذه الموارد يكون الوضع فيها عاماً والموضوع له خاصاً إنما ذهبوا الى ذلك بسبب خلطهم بين الآلية والاستقلالية ، وتوهموا أنّ الآلية في معاني الحروف توجب الاختلاف بين الحروف وسائر الأسماء العامة، وليس الأمر كما ذهبوا اليه ؛ لأنّ الآلية في الحروف لا تقتضي الاختلاف في ماهيات وذوات الحروف والأسماء ، نعم لا يجوز في مقام الاستعمال استعمال الحرف بدلاً من الاسم ؛ لأنّ الواضع تصرّف في شؤون الاستعمال وجعل للحرف شأناً لا يمكن معه استعماله بدلاً من الاسم ، فلا يجوز في قولنا : " سرّ من البصرة " أن نستبدل حرف (من) ب(الابتداء) ، فنقول " سرّ ابتداء البصرة " ، وهذا التمييز بين الحرف والاسم إنما هو بتمييز خارج عن ذات كلّ منهما ، أما نفس المعنى والماهية في كليهما فواحد لم يختلف أصلاً^(٥١) ؛ وهذه اللحاظ التي اشترطها الواضع - أعني لحاظ الاستقلالية ولحاظ الآلية - ليست لحاظاً دخيلةً في الأسماء والحروف وليست موجبة لجزئية كليهما ، والمهم

أن يُعرف المبرر الذي أدى بصاحب الكفاية الى القول بعدم معقولية الفرق في الماهية في كلٍّ من الأسماء والحروف ، وهذا المبرر ينقح امتناع أن يكون معنى الحرف جزئياً ، فإذا لم يكن جزئياً فهو عام كليّ ، وإذا كان كذلك فهو ليس شيئاً مغايراً لمعنى الاسم الكلي العام ، وهذا هو معنى الاتحاد والوحدة بين معاني الأسماء ومعاني الحروف .

أمّا البرهان على أنّ معنى الحرف كليّ وليس جزئياً ، فيمكن توضيحه من خلال البيان الآتي:

إنّ المعاني من حيث ذاتها كلية ، وإنما تكون جزئيةً بالتشخص وهو الوجود ، فإنّ الوجود هو المشخص للكليات والمجزء لها ، والابتداء الذي هو معنى عام يدعى أنّ لفظ (من) وضع لجزئيه ، ولم يوضع له بنفسه ، وقد تصوّر الواضع ذلك المعنى الكلي ووضع اللفظ لمعنى جزئيّ خاص مغاير للمعنى الكلي ، وجزئية هذا المعنى مرهونة بالوجود الخارجي أو الذهني وكلاهما غير معقولين .

أما الجزئي الخارجي فهو ليس معقولاً لأنّ المعنى المستعمل فيه لفظ (من) كثيراً ما يكون كلياً ، فإن قال الأمر : سرّ من البصرة الى الكوفة ، فإنّ الأمور بإمكانه أن يحقق ذلك الأمر من أي نقطة من نقاط البصرة ، ويكون بذلك محققاً للابتداء المطلوب منه في الأمر ، ومثلاً هذا الاستعمال ليس مجازياً ؛ إذ لا توجد علاقة خاصة تبرره ، فهو استعمال حقيقي.

وأما الجزئي الذهني فهو غير معقول كذلك ؛ لأنّ الوجود الذهني ليس الا اللحاظ ، أي لحاظ معنى الحرف حالة قائمة بالغير ، والمدعى أنّ هذا اللحاظ المشخص الجزئي يجعل من المفيد وهو معنى الحرف الملحوظ جزئياً كذلك ؛ لأنّ المتقيد يتبع قيده من حيث الخصوصيات ، ولكن لما كان اللحاظ أمراً تعليقياً فهو محتاج الى ما يتعلق به ، وهو المستعمل فيه اللفظ ، فوجود اللحاظ متوقف على المستعمل فيه ، وبذلك يجب أن يتأخر اللحاظ عن المستعمل فيه ، وحيث أنّ ذلك اللحاظ قد فُرض كونه مقوماً للمستعمل فيه ، فيلزم أن يكون شيء واحد متقدماً ومتأخراً ، وهو خلف^(٥٢).

وبذلك يُعرفُ أنّ صاحب الكفاية سعى الى ايجاد جامع بين الأسماء والحروف إرجاعاً منه للأمور الكثيرة الى أمرٍ واحد ، وهذا المسلك يمثل عنده منهجاً في التفكير ، لا يملك له برهاناً تاماً ، فهو لا يبرهن على وحدة المعنى ولا يناقش في مدركه ، وجل ما فعله أنه أثبت نتائج هذا المبنى وأيدها بالبراهين ، ومن هنا أُشكل عليه الشهيد الصدر وقال : " وكأنه فرغَ عن صحة الأمر الأول ، فلم يكلف نفسه مؤونة اثباته ، وإنما أشبع البحث في الأمر الثاني ، مع أنّ المهم إثبات اصل المدعى : من وحدة المعنيين وعدم تغايرهما ذاتاً " (٥٣).

والشهيّد الصدر يجدُ الفارق بين الحرف والاسم الذي يبرر عدم صحة استعمال أحدهما محلّ الآخر فارقاً في المعنى لا في شأنٍ من شؤون الاستعمال كما ذهب الى ذلك صاحب الكفاية ، فهو يجدُ أنّ الحرف يدل على نسبة ، والاسم يدل على مفهومٍ اسمي موازٍ لتلك النسبة وملزمٍ لها ، ومعنى كون الحرف دالاً على نسبة أنه لا يمكن فصله عن طرفيه لأنّ النسبة متقومةٌ بطرفيها ، بينما يمكن أن تُلاحظ مثل كلمة (الابتداء) مستقلة ؛ إذ ليس من قوامها تشكلها من طرفين (٥٤).

المطلب الثالث

وحدة المعنى في الإخبار والإنشاء وفي أسماء الإشارة والضمائر

أولاً : وحدة المعنى في الإخبار والإنشاء ..

هناك اتجاهٌ موروث بين الأصوليين يفترضُ الجمل الانشائية موجدة لمعانيها باللفظ والجمل الخبرية حاكيةً عن معانيها ، غير أنّ الابداعية التي توصف بها الجمل الانشائية ينبغي أن لا تُحمل على الابداعية المدعاة في سائر الحروف والهيئات ، فإنها لا تصلحُ أن تكون مائزاً بين الجمل الخبرية والجمل الانشائية ؛ لأنّ هيئة الجملة الخبرية تدخل ضمن الحروف والهيئات أيضاً ، وتكون الابداعية بهذا المعنى شاملةً للجمل الخبرية ايضاً ، وعليه لا بد من حمل الابداعية على معنى آخر ، وهكذا كان ؛ إذ فُرت بالتوليد تارةً وبعدم قصد الحكاية أخرى (٥٥) ، غير أنّ صاحب الكفاية لم يجدُ الا أن يزيح بمبناه في وحدة المعنى وتعدد الدواعي في الإنشاء والإخبار ؛ إذ أنه يجدُ - كما في الحرف والاسم - أن لا فرقَ بين ذات الاخبار والإنشاء ، فإنّ الصيغ

المشتركة بين الانشاء والاختبار كصيغة (بعثُ وملكتُ وقبلت) تُستعمل في معنى واحدٍ مادة وهيئةً في مقامي الاختبار والانشاء ، فأما المادة فلأنَّ معنى في هذه الصيغ هو الطبيعي اللابشرط ، وهي تُستعمل في هذا الطبيعي سواءً كانت الهيئة الطارئة عليها في مقام الاختبار أم في مقام الانشاء ، وأما بحسب الهيئة فلأنها تُستعمل في نسبة ايجاد المادة الى الفاعل المتكلم في مقامي الاختبار والانشاء ، غاية الامر أنَّ الداعي في مقام الانشاء هو ايجادها في الخارج ، وفي مقام الاختبار الحكاية عنها ، وهذا يعني أنَّ الفارق بينهما في العلة الوضعية ؛ إذ أنها في الجمل الانشائية تختص بما اذا قصد المتكلم ايجاد المعنى في الخارج ، وفي الجمل الخبرية تختص بما اذا أراد المتكلم الحكاية (٥٦) ، فالفرق بينهما في الدواعي التي هي شأنٌ من شؤون الاستعمال كما تقدم ، وهذا الشأن هو قصدُ الحكاية في الاختبار وقصدُ الإيجاد في الإنشاء وأما بحسب المعنى الذي استُعملت فيه الجملة الخبرية والجملة الإنشائية فهما متحدان ذاتاً .

ويمكن أن يُمتلَّ لذلك بالنسبة التي تدلُّ عليها جملة (بعثُ) في حالي الاختبار والانشاء ، إذ لا نجدُ فرقاَ بينهما في مرحلة المدلول التصوري ، وإنما الفرقُ في مرحلة المدلول التصديقي ؛ لأنَّ من كان يريدُ بهذه الجملة بيعَ شيءٍ فإنه يقصدُ بها إبرازَ اعتبار التملك ، ومن لم يكن يريدُ بها بيعَ شيءٍ فهو يقصدُ الحكاية عن مضمونها(٥٧) ، وبذلك يتبينُ عدمُ الفرق بين الجملة الخبرية والجملة الانشائية الا من حيث الدواعي وشؤون الاستعمال ، وليس ذلك الا تطبيقاً آخر لمبنى وحدة المعنى عند الأخوند الخراساني .

ويدلُّ على ما تقدم من الكلام قول صاحب الكفاية في مبحث الوضع : " ثم لا يبعد أن يكون الاختلاف في الخبر والانشاء أيضاً كذلك ، فيكون الخبر موضوعاً ليستعمل في حكاية ثبوت معناه في موطنه ، والانشاء ليستعمل في قصد تحققه وثبوته ، وإن اتفقا فيما استعملوا فيه ، فتأمل " (٥٨) ، بل لقد أظهر صاحبُ الكفاية تعجبه واستغرابه ممن يقول بالتغاير بين المعنى الاسمي والمعنى الحرفي ؛ ولذا قال في مبحث المفهوم من الجملة الشرطية : " ولعمري - لا يكاد ينقضي تعجبي - كيف تجعل خصوصيات الانشاء من خصوصيات المستعمل فيه؟ مع أنها كخصوصيات

الاخبار، تكون ناشئة من الاستعمال، ولا يكاد يمكن أن يدخل في المستعمل فيه ما ينشأ من قبل الاستعمال، كما هو واضح لمن تأمل " (٥٩) .

وقد أكد أيضاً على هذا المعنى من الوحدة في معنى الاخبار والانشاء بقوله : " وبالجملة: كما لا يكون المخبر به المعلق على الشرط خاصا بالخصوصيات الناشئة من قبل الاخبار به، كذلك المنشأ بالصيغة المعلق عليه، وقد عرفت بما حققناه في معنى الحرف وشبهه ، أن ما استعمل فيه الحرف عام كالموضوع له ، وأن خصوصية لحاظه بنحو الآلية والحالية لغيره من خصوصية الاستعمال ، كما أن خصوصية لحاظ المعنى بنحو الاستقلال في الاسم كذلك ، فيكون للحاظ الآلي كالاتقالي، من خصوصيات الاستعمال لا المستعمل فيه " (٦٠).

ثانياً : وحدة المعنى في أسماء الاشارة والضمائر ..

ذهب مشهورُ الأصوليين الى أنَّ أسماء الاشارة والضمائر موضوعةً بالوضع العام والموضوع له الخاص ، فيما ذهب صاحبُ الكفاية اعتماداً على مبنى وحدة المعنى الى أنها موضوعة بالوضع العام والموضوع له والمستعمل فيه عام ، وقد قال في ذلك : " ثم إنه قد انقح مما حققناه، أنه يمكن أن يقال: إن المستعمل فيه في مثل أسماء الاشارة والضمائر أيضاً عام، وأن تشخصه إنما نشأ من قبل طور استعمالها، حيث أن أسماء الاشارة وضعت ليشار بها إلى معانيها، وكذا عض الضمائر، وبعضها ليخاطب به المعنى، والاشارة والتخاطب يستدعيان التشخص كما لا يخفى " (٦١).

وحاصل ما ذكره أنَّ اسم الاشارة من قبيل (هذا) لم يوضع لهذا المشار أو ذاك ، وإنما وُضع لمعنى كليّ عام وهو كلي المفرد المشار اليه ، ولم يؤخذ قيد الاشارة في المعنى الموضوع له أو المستعمل فيه ، ولو كان هذا القيد - الاشارة - مأخوذاً في الموضوع له أو المستعمل فيه لكان المعنى جزئياً خاصاً ؛ لأنَّ هذا القيد يقتضي التجزئة والتشخص ، لكنه شأن من شؤون الاستعمال ، فإنَّ الاستعمال تارة يكون بنحو الاشارة وأخرى بنحو التخاطب ، وهذا التشخص الذي نشعر به عند استعمال أسماء الاشارة والضمائر لم ينشأ من أخذ الاشارة والتخاطب قيدين في المعنى المستعمل فيه ، وإنما ذلك لأجل أنَّ الاشارة والتخاطب يستدعيان التشخص والجزئية (٦٢) ،

فالتشخص سواءً كان خارجياً كما في أسماء الاشارة والضمائر أم كان ذهنياً كما في الأسماء و الحروف لا يوجب تشخص وتجزء المستعمل فيه ، لأنه لا يسري من الاستعمال الى المعنى ، ويبقى المعنى الكلي محفوظاً بكليته.

وينبغي أن يُلاحظ أنّ صاحب الكفاية ردّ دعوى كون التشخص سارياً من الاستعمال الى الموضوع له أو المستعمل فيه بأنه موجبٌ للدور المستحيل ؛ لأنّ الاستعمال متأخر عن المعنى وخصوصياته التي من ضمنها التجزء أو التشخص ؛ وتلك الخصوصيات ناشئة من الاستعمال أيضاً ، فلو كانت دخيلةً في المعنى وقيداً فيه للزم توقف المعنى على الاستعمال ، وواضح أنّ الاستعمال متأخر عن المعنى ومتوقف عليه وعلى قيده ، فيلزم تأخر الشيء وتقدمه وهو محال^(٦٣).

غير أنّ هذا المبنى جوبه بالرفض من قبل بعض الأعلام^(٦٤) ، فإنهم لم يلتزموا به في أسماء الاشارة والضمائر؛ بدعوى أنّ أسماء الاشارة إن أُريدَ بها الدلالة على المعنى كما يُقال : الكلام الفلاني يشيرُ الى كذا ، فإنّ هذا لا اختصاص له بأسماء الاشارة ، بل يمكن أن يجري في جميع الألفاظ الموضوعية ؛ لأنها تدل على معانيها وتحكي عنها ، وإن أُريدَ بها الاشارة الزائدة على الدلالة على المعنى ، فلا بد للواضع أن يلحظها مع المعنى ، ثم يضع اللفظ بإزائها ؛ لأنّ الاشارة اذا لم تكن مما يلزمه الاستعمال وكانت مختصة بمورد دون مورد فلا بد للواضع من تخصيصها بذلك المورد ، وهذا ينافي القول بخروجها عن الموضوع له والمستعمل فيه^(٦٥) ، وعليه فالصحيح في رأي هذا المعترض أن لا يصح ترك هذه الاشارة اعتماداً على مجرد كلمة (هذا) ، فيظهر من ذلك كون أسماء الاشارة والضمائر موضوعة بالوضع العام والموضوع له الخاص ؛ لأنّ الموضوع له واقع ذلك المفهوم ، وإن كان المتصورُ نفس المفهوم ، ولكن تصوره كان مرآةً الى واقعه^(٦٦).

الخاتمة :

استندَ صاحبُ الكفاية في عدّه الوضع الواقع خصوص الوضع العام والموضوع له العام الى مبناه في وحدة المعنى وتعدد الدواعي ، فإنّ المعنى بناءً على ذلك واحدٌ والدواعي وشؤون الاستعمال هي المتعددة ، وأنّ الفرقَ بين الحرف والاسم بالوضع ؛

إذ وُضع الاسمُ ليراد به معناه بما هو هو وفي نفسه ، بينما وُضع الحرفُ ليراد به معناه بما هو آلةٌ وحالةٌ لغيره ، وهذا الاختلاف في الوضع هو الموجب لعدم جواز استعمال الحرف في موضع الاسم وإن اتفقا فيما وُضعا له ، وهذا الكلامُ ينطبقُ تماماً على الجملة الخبرية والجملة الانشائية ؛ إذ لا فرق بين الانشاء والخبار ذاتاً وفي الدلالة التصويرية ، وإنما الفرق في الداعي لكل منهما وفي الدلالة التصديقية ، وكذا ينطبق المبنى المتقدم على أسماء الإشارة فإنها موضوعة لمعنى كليٍّ عام وهو كلي المفرد المشار إليه ، ولم يؤخذ قيد الإشارة في المعنى الموضوع له أو المستعمل فيه ، ولو كان هذا القيدُ - الإشارة - مأخوذاً في الموضوع له أو المستعمل فيه لكان المعنى جزئياً خاصاً .

وإذا ما لوحظت محاولات صاحب الكفاية يتبين أنه فيها جميعاً يحاول إرجاع المعاني الكثيرة الى معنى واحدٍ جامع، بل يشدد في دفاعه عن كلِّ محاولةٍ تدعم المعنى الذي يذهب إليه ، ولعل من الشواهد على ذلك دفاعه عن المحقق الجرجاني في بساطة مفهوم المشتق ، ورفضه للانتقادات التي وجَّهها صاحب الفصول ، فهو يقول في ذلك : " إن مفهوم المشتق - على ما حققه المحقق الشريف في بعض حواشيه - بسيط منتزع عن الذات - باعتبار تلبسها بالمبدأ واتصافها به - غير مركب " (٦٧) ، ثم إنه لم يلبث حتى فسّر هذه البساطة المدّعاة للمشتق واختارها وفقاً لما ينسجم مع مبناه في وحدة المعنى وتعدد الدواعي ، فقال : " لا يخفى أن معنى البساطة - بحسب المفهوم - وحدته إدراكاً وتصوراً، بحيث لا يتصور عند تصوره إلا شيء واحد لا شيئاً، وإن انحل بتعمل من العقل إلى شيئين، كانحل مفهوم الشجر والحجر إلى شيء له الحجرية أو الشجرية، مع وضوح بساطة مفهومهما ، وبالجملة: لا ينتظم بالانحلال إلى الاثنيين - بالتعمل العقلي - وحدة المعنى وبساطته كما لا يخفى " (٦٨).

كل هذه النصوص وغيرها والدفاع عن كل ما يصب في صالح الفكرة الأساسية التي قوامها وحدة المعنى يخبرنا عن مدى اهتمام صاحب الكفاية بمبناه المتقدم ، وأن شأنه رحمه الله تعالى في بناء جل نتائجه على هذا المبنى شأنُ كلِّ محقق في عدم الحياذ عن المبنى العلمي الذي تُرسم نتائج المسائل على غراره.

- ١ شرح المنظومة ، مرتضى مطهري ، ٤٧.
- ٢ دروس في الفلسفة الاسلامية ، مرتضى مطهري ، ترجمة : عبد الجبار الرفاعي ، ١٨٦/١.
- ٣ ظ: أصول الفلسفة والمنهج الواقعي ، محمد حسين الطباطبائي ، ٦٣/٢.
- ٤ هرم الوجود ، مهدي الحائري اليزدي، ترجمة : محمد الخاقاني ، قم المقدسة ، ١٣.
- ٥ سورة هود ، ١.
- ٦ ظ: الميزان في تفسير القرآن ، محمد حسين الطباطبائي ، ١٣٦/١٠.
- ٧ ظ: دلالة المعنى الظاهر على المراد الجدي ، مهذب جمال الدين ، ١١٣-١١٤.
- ٨ ظ: مشكلات حياتنا اللغوية ، أمين الخولي ، ٤٠.
- ٩ كالآخوند الخراساني.
- ١٠ كفاية الأصول ، محمد كاظم الخراساني ، ٢٤/١.
- ١١ ظ: تهذيب الأصول ، جعفر السبحاني ، تقارير السيد أبو القاسم الخوئي ، ٢٣ /١.
- ١٢ ظ: بحوث في علم الاصول ، محمود الهاشمي ، ٧٢/١.
- ١٣ وهو أقدم قول في المسألة نقله أفلاطون عن أستاذه سقراط ، ظ: دلالة الالفاظ ، ابراهيم أنيس ، ٦٣.
- ١٤ ظ: المقدمات والتبهيهاات في شرح أصول الفقه ، محمود قانصو ، ٦٢ /١.
- ١٥ ظ: أصول الفقه ، حسين الحلي ، ٣٨ /١.
- ١٦ ظ: نهاية الدراية في شرح الكفاية ، ٤٧/١.
- ١٧ ظ: محاضرات في أصول الفقه، اسحاق الفياض ، ٤٥/١.
- ١٨ ظ: دروس في علم الاصول، محمد باقر الصدر ، ٤٢٨ /٢.
- ١٩ ظ: محاضرات في الاصول ، اسحاق الفياض ، ٤٩/١.
- ٢٠ ظ: كفاية الاصول في أسلوبها الثاني ، باقر الايرواني ، ٥٣ /١.
- ٢١ ظ: كفاية الاصول في اسلوبها الثاني ، باقر الايراني ، ٥٣/١.
- ٢٢ ظ: منتهى الدراية في توضيح الكفاية ، محمد جعفر المروج ، ٢٥/١.
- ٢٣ ظ: كفاية الاصول في أسلوبها الثاني ، ٥٥/ ١.
- ٢٤ ظ: مباحث الأصول ، عبد الصاحب الحكيم ، ٨٦/١.

- ٢٥ ظ: كفاية الأصول ، محمد كاظم الخراساني ، ١ / ٢٤ .
- ٢٦ ظ: بحوث في علم الأصول ، محمود الهاشمي ، ١ / ٨٨ .
- ٢٧ ظ: مباحث الأصول ، عبد الصاحب الحكيم ، ١ / ٩٠ + بحوث في علم الأصول ، محمود الهاشمي ، ١ / ٩٢ .
- ٢٨ ظ: كفاية الأصول ، محجد كاظم الخراساني ، ١ / ٢٤ .
- ٢٩ ظ: الظفر بمطالب أصول المظفر ، خالد السويدي البغدادي ، ١ / ٩١ .
- ٣٠ ظ: كفاية الأصول في أسلوبها الثاني ، باقر الايرواني ، ١ / ٥٥ .
- ٣١ ظ: محاضرات في الأصول ، اسحق الفياض ، تقارير أبو القاسم الخوئي ، ١ / ٥٩ .
- ٣٢ ظ: البحث النحوي عند الأصوليين ، مصطفى جمال الدين ، ٢١٢ .
- ٣٣ ظ: محاضرات في الأصول ، اسحق الفياض ، تقارير أبو القاسم الخوئي ، ١ / ٥٩ .
- ٣٤ ظ: المقدمات والتنبيهات ، محمود قانصو ، ١ / ١١٢ .
- ٣٥ ظ: البحث النحوي عند الأصوليين ، مصطفى جمال الدين ، ٢١٤ .
- ٣٦ ظ: منتهى الدراية في شرح الكفاية، المروج ، ١ / ٢٨ .
- ٣٧ ظ: منتهى الدراية في شرح الكفاية، ١ / ٢٨ .
- ٣٨ ظ: محاضرات الأصول ، ١ / ٥٩ .
- ٣٩ ظ: البحث النحوي عند الأصوليين ، مصطفى جمال الدين ، ٢٢٠-٢٢٣ .
- ٤٠ يشيرُ الى القول الآتي ذكره والذي تبناه الأخوند الخراساني ، وهو القول الذي تدور رحي البحث حوله .
- ٤١ فوائد الأصول ، محمد علي الكاظمي ، تقارير بحث الميرزا النائيني ، ١ / ٣٤ .
- ٤٢ ظ: فوائد الأصول ، محمد علي الكاظمي ، تقارير بحث الميرزا النائيني، ١ / ٣٧ - ٣٨ .
- ٤٣ ظ: نهاية الدراية في شرح الكفاية ، ١ / ٢٦ .
- ٤٤ ظ: بدائع الأفكار في الأصول ، المحقق العراقي ، ١ / ٤٩ .
- ٤٥ ظ : كفاية الأصول ، محمد كاظم الخراساني ، ١ / ٢٥-٢٩ .
- ٤٦ كفاية الأصول ، ١ / ٢٧ .
- ٤٧ ظ: فوائد الأصول ، محمد علي الكاظمي الخراساني ، ١ / ٣٣ .
- ٤٨ كفاية الاصول ، ١ / ٢٤ .

- ٤٩ ظ: تجديد المنهج في كفاية الأصول ، غالب الناصر ، ٨٥ .
- ٥٠ كفاية الأصول ، ١٧٤/١ .
- ٥١ ظ: بداية الوصول في شرح كفاية الأصول، محمد طاهر آل الشيخ راضي ، ١ / ٢٨ .
- ٥٢ ظ: بداية الوصول ، ١ / ٣١ .
- ٥٣ بحوث في علم الأصول ، ١ / ٢٣٤ .
- ٥٤ ظ: دروس في علم الاصول ، محمد باقر الصدر ، ١ / ٢٢٨ .
- ٥٥ ظ: بحوث في علم الاصول ، محمود الهاشمي ، ١ / ٢٨٩ .
- ٥٦ ظ: محاضرات في أصول الفقه ، محمد اسحاق الفياض ، ١ / ٨٣-٨٤ .
- ٥٧ ظ: دروس في علم الأصول ، محمد باقر الصدر ، ١ / ٩٦ .
- ٥٨ كفاية الاصول ، ١ / ٢٧ .
- ٥٩ كفاية الاصول ، ١ / ٢٧٧ .
- ٦٠ كفاية الأصول، ١ / ٢٧٦ .
- ٦١ كفاية الاصول، ١ / ٢٨ .
- ٦٢ ظ: كفاية الأصول في أسلوبها الثاني ، محمد باقر الايرواني ، ١ / ٦٨ .
- ٦٣ ظ: منتهى الدراية في توضيح الكفاية ، محمد جعفر المروج ، ١ / ٥١ .
- ٦٤ كالسيد الخوئي رحمه الله .
- ٦٥ ظ: محاضرات في أصول الفقه ، ١ / ٩٠-٩١ .
- ٦٦ ظ: مصابيح الاصول ، علاء الدين بحر العلوم ، ١ / ٨٦ .
- ٦٧ كفاية الاصول ، ١ / ٧٦ .
- ٦٨ كفاية الاصول ، ١ / ٨٠ .

قائمة المصادر:

القرآن الكريم.

- ١- أصول الفقه ، حسين الحلي ، (لا توجد معلومات)
- ٢- أصول الفلسفة والمنهج الواقعي ، محمد حسين الطباطبائي ، تقديم وتعليق: مرتضى مطهري ، ترجمة: عمار أبو رغيف.
- ٣- البحث النحوي عند الأصوليين ، مصطفى جمال الدين ، وزارة الثقافة والاعلام ، دار الرشيد ، ١٩٨٠ ، بغداد.
- ٤- بحوث في علم الاصول ، محمود الهاشمي ، تقارير السيد محمد باقر الصدر ، المجمع العلمي للشهيد الصدر ، ط: الثانية.
- ٥- بداية الوصول في شرح كفاية الأصول، محمد طاهر آل الشيخ راضي، (لا يوجد معلومات).
- ٦- بدائع الأفكار في الأصول ، ضياء الدين العراقي ، المطبعة العلمية ، النجف الاشرف.
- ٧- تجديد المنهج في كفاية الأصول ، غالب الناصر ، مركز الهدى للدراسات الحوزوية ، ٢٠٠٩ ، النجف الأشرف.
- ٨- تهذيب الأصول ، جعفر السبحاني ، تقارير السيد روح الله الموسوي الخميني، مؤسسة تنظيم ونشر آثار الامام الخميني، ط: الاولى .
- ٩- دروس في الفلسفة الاسلامية ، مرتضى مطهري ، ترجمة : عبد الجبار الرفاعي .
- ١٠- دروس في علم الاصول ، محمد باقر الصدر ، ط: الثالثة، مركز الابحاث والدراسات التخصصية للشهيد الصدر ، قم المقدسة.
- ١١- دلالة الالفاظ ، ابراهيم أنيس ، مكتبة الانجلو المصرية ، ط: الخامسة ، ١٩٨٤ .
- ١٢- دلالة المعنى الظاهر على المراد الجدي ، مهند جمال الدين ، منشورات زين الحقوقية والأدبية ، ط: الاولى ، بيروت.
- ١٣- شرح المنظومة ، مرتضى مطهري ، ترجمة: عمار أبو رغيف ، مؤسسة أم القرى للتحقيق والنشر ، ط: ١.
- ١٤- الظفر بمطالب أصول المظفر ، خالد السويدي البغدادي ، مطبعة النجف الاشرف ، ط: الاولى ، ٢٠٠٨ .

- ١٥- فوائد الأصول ، محمد علي الكاظمي ، تقارير الميرزا النائيني ، مؤسسة النشر الاسلامي ، ط: السابعة ، قم المقدسة.
- ١٦- كفاية الأصول ، محمد كاظم الخراساني ، تحقيق: مجتبي المحمودي ، ط: السادسة، مجمع الفكر الاسلامي ، قم المقدسة.
- ١٧- كفاية الاصول في أسلوبها الثاني ، باقر الايرواني ، دار بقية العترة للنشر ، ط: الاولى ، النجف الاشرف.
- ١٨- مباحث الأصول ، عبد الصاحب الحكيم ، تحقيق: علي الحكيم ، دار الكفيل للطباعة والنشر ، ط: الاولى ، ٢٠١٨.
- ١٩- محاضرات في الأصول ، اسحق الفياض ، تقارير أبو القاسم الخوئي ، مؤسسة أنصاريان للطباعة والنشر ، ط: الرابعة ، قم المقدسة.
- ٢٠- مصابيح الاصول ، علاء الدين بحر العلوم ، دار الزهراء عليها السلام ، تحقيق : محمد علي بحر العلوم ، ط: الثالثة ، ٢٠١٠ ، بيروت.
- ٢١- المقدمات والتنبيهات في شرح أصول الفقه ، محمود قانصو ، دار المؤرخ العربي ، ط: الاولى ، ١٩٩٨ ، بيروت.
- ٢٢- منتهى الدراية في توضيح الكفاية ، محمد جعفر المروج ، مؤسسة دار الكتاب الجزائري للطباعة والنشر ، ط: السادسة ، قم المقدسة.
- ٢٣- الميزان في تفسير القرآن ، محمد حسين الطباطبائي ، ط: الثانية ، مؤسسة مطبوعات اسماعيليان ، قم المقدسة ، ١٣٦/١٠.
- ٢٤- نهاية الدراية في شرح الكفاية ، نشر وتحقيق : مؤسسة آل البيت لإحياء التراث ، ط: الاولى ، قم المقدسة.
- ٢٥- هرم الوجود ، مهدي الحائري اليزدي، ترجمة : محمد الخاقاني ، قم المقدسة .